أحوال الخلوة بالأجنبية وأحكامها

فضيلة الشيخ أعيش هنا في كندا وكثيرا ما أختلط بالنساء في المكتب وفي المصعد الكهربي (الأسانسير) وفي أماكن الانتظار عند الطبيب وفي ركوب التاكسي والمواصلات المختلفة وسؤالي ما هي الخلوة المحرمة في كل ذلك وجزاكم الله عنا خيرا

الجواب :

نحدد أولا معنى الخلوة: المراد بالخلوة انفراد الرجل بالمرأة الأجنبية في مكان لا يراهم فيه أحد.

وقد أجمع أهل العلم على أن خلوة الرجل بالأجنبية محرمة حتى مع أمن الشهوة، وكذا لو كان معهما من لا يستحى منه لصغره كابن سنتين وثلاث ونحو ذلك فإن وجوده كالعدم.

والأجنبية هي من ليست زوجته ولا محرماً له على التأبيد .

أحوال الخلوة:

الأول: انفراد رجل واحد بامرأة واحدة أجنبية عنه في مكان يأمنان أن لا يطلع عليهما أحد فهي حرام وقد جاء ذلك في عدد من الأحاديث ومنها:

1. ما ورد عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلون بامرأة ليس لها محرم فإن ثالثهما الشيطان". رواه أحمد

2. عن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إياكم والدخول على النساء، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله أفرأيت الحمو(أخو الزوج)، قال الحمو الموت". البخاري

والدخول يعني الخلوة.

الثاني: الخلوة بالأجنبية مع وجود غيرهما معهما:

اختلف أهل العلم في حكم خلوة الرجل بالأجنبية مع وجود أكثر من واحدة ، وكذا خلوة عدد من الرجال بامرأة على أقوال:

1. ذهب المالكية والحنابلة ووجه عند الشافعية إلى أن هذا داخل في الخلوة المحرمة.

2. ذهب الحنفية وبعض محققي الشافعية إلى أنه ليس من الخلوة المحرمة

شرعاً لعدم المفسدة غالباً.

وهذا هو الراجح لأمور:

1. أن الخلوة معناها لغة: الانفراد، وفي حالة التعدد لم ينفرد الرجل بالمرأة، ولم تنفرد به.

2. أن نص الحديث يقول:"لا يخلون رجل بامرأة"،"ما خلا رجل بامرأة" ولم يقل الحديث "ما خلا رجل بنساء" ولا "ما خلا رجال بامرأة" فهذه الصورة التي وقع فيها التعدد لا تدخل في نص الحديث.

3. ما رواه مسلم عن عبدالله بن عمر مرفوعاً: "لا يدخلن رجل على مغيبة، إلا ومعه رجل أو اثنان". مسلم

والمغيبة من غاب عنها زوجها بسفر أو غيره

4. أن منع الخلوة إنما كان لأنها مظنة الفتنة، وطريق إلى الإغراء بالمعصية، ومع وجود التعدد تصبح المظنة بعيدة، كما جرت بذلك العادة.

وعلى هذا لا تتحقّق الخلوة في الشوارع والمحال التجاريّة والمواصلات التي تغصُّ بالرّجال والنِّساء.

بماذا تنتفي الخلوة؟

1. تنتفي الخلوة بوجود امرأة أخرى أو رجل آخر وليسوا من أهل الريبة.

2. بكون المكان مفتوحاً ويكثر الداخل والخارج كالمكاتب المفتوحة مع كثرة المراجعين والمحلات المزدحمة.

3. لا تنتفي الخلوة بوجود الصبي الصغير غير المميز.

الخلوة في المصعد الكهربائي:

المصعد مكان ضيق لا يرى من بداخله غالباً، ويمثل مكانًا تتحقق فيه شروط الخلوة، وقصر زمن الانتقال في المصعد لا يلغي كونها مظنة فتنة يحضر الشيطان فيها، فوجود رجل وامرأة فقط في داخله ولا يراهما أحد أمر يدخل كلا الراكبين في الشبهات، والرسول صلى الله عليه وسلم يقول: "فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه".

فإذا كان رجل وامرأة ينتظران ليصعدا في المصعد ولا أحد معهما ، فالأحوط أن ينتظر الرجل حتى تصعد المرأة ويعود إليه المصعد،.

يقول الدكتور صلاح الصاوي : فإذا وجد مجموعة من الرجال أو مجموعة من النساء فلا حرج، ويغتفر الاختلاط العابر في مثل ذلك لأنه مما عمت به البلوى، واتق الله في ذلك ما استطعت، وتذكر دائما قوله تعالى [قل للمؤمنين يغضوا

من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم]

الخلوة في السيارة:

هل يحكم بالخلوة في السيارات الخاصة وسيارات الأجرة(التاكسي)؟

إذا أُمنت الفتنة والريبة في السيارة وكان يرى من بداخلها وتسير في وسط المدينة في الطرق المليئة بالسيارات والمارة فالأقرب أن هذا ليس من الخلوة. على أن تحرص المرأة على الجلوس بعيداً عن الرجل قدر المستطاع. وإن كان الأولى البعد عن مواطن الشبهات، واستخدام وسائل النقل العام كالباصات والقطارات والمترو وغير ذلك.

هل تحصل الخلوة في الأماكن العامة:

الأصل أن الطرقات مما لا يقع فيها خلوة، هذا في حال امتلأت بالذاهب والرائح إلا أنه يمكن أن تحصل الخلوة في الأماكن المفتوحة إذا قل الناس وخلت الطرقات والزوايا وقل من فيها.

خلاصة القول :

1. خلوة الرجل بالمرأة الأجنبية محرم بالإجماع مع وجود الشهوة وبدونها.

2. ضابط الخلوة أن يكونا لوحدهما في مكان لا يراهم فيه أحد.

3. ليس من الخلوة المحرمة وجود الرجل مع الأجنبية ومعهما غيرهما رجلاً أو امرأة إذا لم يكونوا من أهل الريبة.

4.ليس من الخلوة الركوب مع السائق في السيارة إذا كان يرى ما بداخلها وتسير في وسط المدينة، والأولى استخدام النقل العام.